

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ

ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⴰⴽⴷⴰⵢⵜ



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

الرقم: 2024/5460
08/07/2024

إلى السيد وزير

التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال كتابي حول:

المقرر الوزاري رقم 16.24 بشأن تنظيم السنة الدراسية 2024-2025

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد

السيد الوزير المحترم،

بعد صدور المقرر الوزاري بشأن تنظيم السنة الدراسية لموسم 2024-2025 والذي تضمن مواد

تعارض والنظام الأساسي، وخاصة فيما يتعلق بالمختصين التربويين والاجتماعيين، حيث مضمون ما

ورد في المادة 14 والفقرة الأخيرة من المقرر الوزاري، والذي اعتبر المختصين التربويين

والاجتماعيين ضمن هيئة الإدارة التربوية وقام بربط توقيعهم على محضر الدخول والخروج بإنهاء هيئة

وأطر أخرى لمهامها، وهذا يخالف ويعارض في الشكل والمضمون مقتضيات ومضامين النظام

الأساسي في هذا الشأن، خصوصاً المادة 10 التي تصنف المختصين التربويين ضمن هيئة التربية

والتعليم، والمادة 71 التي تنص على استفادة المختصين التربويين من نفس أيام العطلة التي يستفيد

منها أطر التدريس، احتراماً لمهامهم وهيئتهم التربوية، وهذا يعتبر مخالفاً لمضامين النظام الأساسي

الجديد.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

— عن التدابير والإجراءات التي تعتزمون القيام بها لتمكين المختصين التربويين والمختصين

الاجتماعيين من توقيع محاضر الدخول والخروج بما يتوافق مع الهيئة التي ينتمون إليها؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء: المستشار البرلماني

السطي خالد